رابطة أمهات المختطفين
Abductees' Mothers Association

SAM Rights & Liberties

Justice4Yemen Pact ميثاق العدالة لليمن

DT Institute

ورقـــة موقـــف

نحو أرضيات حماية قانونية ومؤسسية ومجتمعية للنساء في الفضاء المدني اليمني.

ورقة موقف بناءة تقدم تشخيص واقعي لخطاب الكراهية والتشهير والوصم والتحريض الرقمي والواقعي ضد النساء في الفضاء المدني اليمني، وتقترح خارطة حلول عملية واستراتيجية على المستوى القانوني والمؤسسي والمجتمعي.

تم إعداد هذه الورقة ضمن مشروع دعم السلام في اليمن من خلال المساءلة والمصالحة وتبادل المعرفة (SPARK) الذي تنفذه رابطة أمهات المختطفين ومنظمة سام للحقوق والحريات بالشراكة مع DTI

www.ama-ye.org abducteesmother

رابطة أمهات المختطفين
Abductees' Mothers Association

ورقـــة موقـــف

نحو أرضيات حماية قانونية ومؤسسية ومجتمعية للنساء في الفضاء المدني اليمني.

ورقة موقف بناءة تقدم تشخيص واقعي لخطاب الكراهية والتشهير والوصم والتحريض الرقمي والواقعي ضد النساء في الفضاء المدني اليمني، وتقترح خارطة حلول عملية واستراتيجية على المستوى القانوني والمؤسسي والمجتمعي.

إعداد:

عبدالغني الهياجم - استشاري وباحث في مجال بناء السلام وحقوق الإنسان

رابطة أمهات المختطفين

منظمة حقوقية تقودها نساء، تأسست في إبريل 2016 وتتشكل من مدافعات عن حقوق الإنسان وأمهات وزوجات المعتقلين. تعمل رابطة أمهات المختطفين على رصد وتوثيق حالات الاعتقال التعسفي والاختفاء القسري ورفعها للجهات المعنية، وتهدف لبناء ذاكرة حقوقية تحفظ للضحايا حقهم في المساءلة والإنصاف في مرحلة ما بعد الحرب. كما تعمل على إيصال صوت الضحايا في المحافل الوطنية والدولية، والتواصل المستمر مع أصحاب القرار والوساطات المحلية. بهدف الإفراج عن المحتجزين / ات وتقديم الدعم النفسي الاجتماعي للناجين من الضحايا وذويهم.

منظمة سام للحقوق والحريات

منظمة حقوقية يمنية مستقلة غير ربحية بدأت نشاطها في يناير / كانون الثاني 2016. وحصلت على ترخيص عمل في ديسمبر / كانون الأول 2017. تسعى المنظمة لرصد وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان في اليمن، والعمل على وقف الانتهاكات من خلال العمل على المناصرة بالشراكة مع المنظمات المحلية والدولية، إحداث وعي حقوقي من خلال العمل على التنمية الحقوقية في أواسط المجتمع، والعمل على محاسبة منتهكي حقوق الإنسان في اليمن بالتعاون مع الآليات الدولية والمنظمات الحقوقية.

Justice4Yemen Pact
ميثاق العدالة لليمن

ميثاق العدالة لليمن

DT Institute

عبارة عن ائتلاف من منظمات حقوق الإنسان والفاعلين في المجتمع المدني الذين يتحدون من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان في اليمن. تتمثل مهمة التحالف في مناصرة حقوق الشعب اليمني خصوصاً الفئات الضعيفة والمهمشة بدرجة أكبر، يلتزم التحالف بمعالجة الانتهاكات المنهجية لحقوق الإنسان التي يعاني منها اليمن عبر سنوات من الصراع والعنف. يعمل هذا الميثاق على تمكين الشعب اليمني من المطالبة بحقوقه وزيادة وعيه بشأن الانتهاكات ومناصرة العدالة والمساءلة على المستويات المحلية والوطنية والدولية. يستُرشِد هذا الميثاق بمبادئ احترام كرامة الإنسان والمساواة والعدالة وعدم التمييز. يعتقد التحالف أنه يمكن لعضائه من خلال التعاون إنهاء الانفلات من العقوبة وتقديم الدعم المهم وتعويض الضحايا والمساهمة في مستقبل أكثر سلاماً وعدلاً وازدهاراً لليمن.

معهد دي تي (DT Institute)

منظمة غير ربحية ملتزمة بمبدأ "التنمية بطريقة مختلفة". ينفذ المعهد برامج تنموية عالمية معقدة في البيئات المتأثرة بالصراع والهشة والمغلقة. ويمول مبادرات فكرية رائدة تسهم في تحفيز الابتكار وتحسين حياة الناس من خلال برامج قائمة على الأدلة. ويعمل المعهد بالشراكة مع المجتمعات والقادة لبناء مجتمعات أكثر قدرة على الصمود وأكثر عدلاً وإنصافاً وشمولاً وديمقراطية، وضمان استدامتها.

برنامـج دعـم الـسلام فـي اليمـن مـن خلال المسـاءلة والمصالحـة وتبـادل المعرفـة (SPARK)

كتبـت هـذه الورقـة ونشـرت كجـزء مـن برنامـج دعـم الـسلام فـي اليمـن مـن خلال المسـاءلة والمصالحـة وتبـادل المعرفـة (سـبارك)، وهـو إطـار علمـي وتطبيقـي يهـدف إلـى نقـل مفاهيـم العدالـة الانتقاليـة مـن المسـتوى النظـري إلـى الممارسـة المجتمعيـة. يقـوم المشـروع علـى تعزيـز الوعـي والقـدرات المحليـة لتفعيـل آليـات العدالـة التصالحيـة والمسـاءلة وحبـر الضـرر بهـدف تحقيـق سلام حقيقـي يقـوم علـى الحقيقـة والإنصـاف والمشـاركة، ويركـز علـى فكـرة أن العدالـة ليسـت مساراً قانونياً فحسـب، بـل عمليـة اجتماعيـة وثقافيـة تسـهم في ترميـم النسـيج الوطنـي واسـتعادة الثقـة وإعـادة بنـاء الذاكـرة الجماعيـة مـن خلال الاعتـراف والاعتـذار والمسـاءلة والمصالحـة.

يضـم برنامـج دعـم الـسلام فـي اليمـن تحالـف العدالـة مـن أجـل اليمـن (Y4YP)، وهـو تحالـف يضـم عشـر منظمـات محليـة تعمـل علـى تعزيـز مفاهيـم العدالـة الانتقاليـة فـي اليمـن مـن خلال نشـر الوعـي، وتنفيـذ مختلـف أنشـطة التوعيـة والتدريـب والمناصرة، وتفعيـل دور المجتمعات المحليـة والجهـات السياسـية فـي دعـم مسـارات المصالحـة والعدالـة التصالحيـة، بهـدف تعزيـز قدرتهـم علـى المشـاركة فـي عمليـة العدالـة الانتقاليـة.

ملـــــــــــخص:

تستعرض ورقة الموقف هذه تحليلاً استراتيجياً معمقاً للدور المحوري الذي تضطلع به المرأة اليمنية بوصفها أهم الحصون لحماية النسيج المجتمعي الممزق جراء عقد من النزاع المسلح، موضحة كيف قوبل صعودها النبيل في مجالات الإغاثة وحقوق الإنسان وصناعة السلام بحرب خفية وممنهجة تهدف إلى "هندسة الصمت" والإقصاء القسري. تشخص الورقة واقع خطاب الكراهية والتحريض في محافظات تعز، ولحج، وأبين، والضالع، وشبوة، والمهرة، باعتباره "عنفاً بنيوياً" ممنهجاً يعتمد آلية "التغليف القيمي"؛ وهي آلية تعمد لربط العمل المدني النسوي بمفاهيم الانفلات الأخلاقي والتغريب لتبرير إيذاء النساء ورفع التكلفة الاجتماعية والسياسية للدفاع عنهن. وتكشف البيانات الميدانية عن واقع كارثي، حيث تعرضت 62.1% من النساء في اليمن للعنف عبر الإنترنت، وسُجلت أكثر من 15 ألف حالة ابتزاز إلكتروني في أقل من ثلاث سنوات، بمعدل يتجاوز 535 حالة شهرياً، مع تأكيد 98% من المدافعات عن حقوق الإنسان وناشطات السلام والعاملات في قطاع المجتمع المدني تعرضهن لانتهاكات شملت التشهير والتحريض، مما أدى لنتائج مأساوية تراوحت بين الانسحاب القسري وحتى محاولات الانتحار الفعلية، كما في قضية الناشطة "سارة علوان" في تعز هرباً من الضغط والخذلان.

يعـود هـذا الخلـل البنيـوي إلـى تقاطعـات الفـراغ التشـريعي والهشاشـة المؤسسـية؛ حيـث يعانـي القضـاء مـن جمـود قانـون العقوبـات لعـام 1994 الـذي يفتقـر لتعريفـات الجرائـم السـيبرانية، ويسـمح بـ "التكييـف العكسـي" الـذي يحـول الضحيـة إلـى متهمـة عبـر اسـتغلال المـادة 273 المتعلقـة بـ "الفعـل الفاضـح"، أو المـادة 259 المتعلقـة بـازدراء الأديـان. وتتفاقـم الأزمـة جـراء نقـص التقنيـات والكـوادر النسـائية المدربـة فـي الأجهـزة الأمنيـة، وغيـاب الرقابـة الفاعلـة مـن وزارة الأوقـاف علـى المنابـر التـي تُسـتغل للتكفيـر، بالإضافـة لافتقـار منظمـات المجتمـع المدنـي لسياسـات حمايـة داخليـة مفعلـة، ممـا يتـرك الناشـطة فريسـة سـهلة لشـبكات التحريـض والذبـاب الإلكترونـي. تسـبب هـذه التداعيـات دمـاراً شـاملاً يطـال منظومـة حقـوق الإنسـان وجهـود بنـاء الـسلام، حيـث يـؤدي اغتيـال المدافعـات معنويـاً إلـى انهيـار المنظومـة الدفاعيـة وتفكيـك النسـيج الاجتماعـي وإفـراغ السـاحة مـن الوسـطاء المحلييـن وبنـاة الـسلام، ممـا يضعـف المصالحـة الوطنيـة ويحـول الخلافـات البسـيطة إلـى نزاعـات مسـلحة مسـتعصية.

تنطلـق هـذه الورقـة مـن موقـف حـازم وإيمـان راسـخ بـأن عمـل المـرأة فـي الفضـاء المدنـي هـو تجسـيد أصيـل للواجـب الوطنـي والدينـي والأخلاقـي، وامتـداد طبيعـي لأدوارهـا التاريخيـة فـي حمايـة الوطـن، رافضـة بشـكل قاطـع اسـتخدام الديـن أو العـادات كغطـاء لممارسـة القمـع أو اسـتنساخ أدوات الإرهـاب الفكـري التـي تمارسـها جماعـة الحوثـي فـي المناطـق الخاضعـة لسـيطرتها. إن المرتكـز القيمـي لرؤيتنـا الاسـتراتيجية يقـوم علـى رفـض اسـتغلال العـرف كأداة للقمـع الرقمـي، والتمسـك بالحـق فـي المشـاركة العامـة كشـريك كامـل فـي صنـع القـرار، مسـتندين فـي ذلـك إلـى مبـادئ "العدالـة التصالحيـة" و"الشـراكة المجتمعيـة" ونهـج "عـدم الإضـرار". نحـن نؤمـن بـأن أمـان المـرأة الفاعلـة هـو المعيـار الحقيقـي لاسـتعادة الدولـة المدنيـة وهيبـة القانـون، ولذلـك نسـعى للانتقـال مـن مربـع الدفـاع السـلبي إلـى مربـع "الحمايـة الاسـتباقية" عبـر بنـاء منظومـة متكاملـة تسـتهدف المحـركات التشـريعية والمؤسسـية والثقافيـة والدينيـة للعنـف، وتحـول قـادة المجتمـع مـن حالـة الصمـت إلـى ضامنيـن أساسـيين للحمايـة.

تطرح الورقة خارطة طريق شاملة تتضمن ثلاث مسارات متوازية؛ يبدأ المسار المجتمعي والقيمي بالاعتماد على إعادة التأطير الثقافي، وتفعيل وساطات خلفية هادئة، وبناء شراكات حقيقية وموائد مستديرة مع القيادات الدينية والمجتمعية والقبلية لإنتاج وتعميم رسائل قيمية جامعة تحيد التغليف الأخلاقي والقيمي للهجمات وترسخ مدونة سلوك مجتمعية تجرم المساس بسمعة النساء وتعيد للمرأة شرعيتها. أما المسار المؤسسي والتنظيمي، فيتجاوز الإجراءات السطحية ليأخذ أبعاداً رسمية ومدنية؛ حيث يركز رسمياً على ضرورة تطوير قدرات الأجهزة الأمنية وإدارات البحث الجنائي عبر تزويدها بالتقنيات الحديثة وإنشاء وحدات شرطية متخصصة تقودها إناث لضمان توفير بيئة استجابة حساسة جندرياً. ويتطلب هذا المسار تقديم دعم نوعي لشعبة مكافحة الجرائم المعلوماتية ونيابة الصحافة وتوسيع اختصاصاتهما لرصد حملات التحريض السياسي الممنهجة، إلى جانب تفعيل الدور الرقابي لوزارات الشؤون الاجتماعية والإعلام والأوقاف لفرض سياسات حماية صارمة، ورصد الخطاب التحريضي في المنابر، وإنتاج خطابات إعلامية ودينية تصحيحية. ويمتد هذا المسار بقوة داخل قطاع المجتمع المدني والمكونات النسوية من خلال توحيد السردية الحقوقية وبناء تضامن مؤسسي قوي، وإلزام كافة المنظمات بتبني سياسات حماية داخلية وأمان رقمي واعتماد نموذج حادثة موحد لتوثيق الانتهاكات. كما يتضمن ذلك تأسيس قنوات إبلاغ آمنة وسرية، وتفعيل لوحات إنذار مبكر محلي ترصد التوليفات الخطرة للتحريض، وإنشاء عيادات مساندة لتقديم الدعم النفسي والقانوني الفوري، مع إطلاق حملات مناصرة استباقية تبرز النماذج النسائية الناجحة وترفع الكلفة السياسية للمحرضين محلياً ودولياً، وبناء قدرات النساء عبر برامج أمن رقمي وحماية للخصوصية تمكنهن من التعامل مع التهديدات بصلابة دون الاضطرار للانسحاب. أما المسار القانوني فيرتكز على ضرورة سد الفراغ التشريعي عبر إقرار قانون شامل للجرائم السيبرانية يُجرم خطاب الكراهية والابتزاز الإلكتروني بعقوبات رادعة، مع إصلاح قانون الجرائم والعقوبات لمنع التكييف العكسي الذي يحول الضحية إلى متهمة، وتعديل قانوني الصحافة والأوقاف لتشديد العقوبات على التشهير وتجريم استخدام المنابر الدينية في التحريض.

ويتطلب المسار تبني استراتيجية وطنية شاملة لمكافحة العنف القائم على النوع الاجتماعي، مع مأسسة آليات حماية الشهود والمبلغات لضمان السرية التامة والحماية الأمنية، وإصدار أدلة تشغيلية للتمييز بين النقد المشروع وخطاب الكراهية، مع اعتبار هذه الجرائم مساساً بالحق العام ورفض إغلاقها بالصلح العرفي، وتفعيل دعاوى التعويض المدني لرفع الكلفة الاقتصادية على المعتدين. وعلى الصعيد الدولي، تبرز ضرورة المصادقة على اتفاقيتي بودابست لمكافحة الجريمة السيبرانية والبروتوكول الاختياري لسيداو، لتمكين الأجهزة القضائية من التعاون العابر للحدود وتتبع الجناة خلف الحسابات الوهمية، وضمان بيئة قانونية آمنة تحمي النساء من الإفلات المنهجي من العقاب.

وفي الختام، تؤكد الورقة أن نهج العدالة التصالحية لحماية المرأة في الفضاء المدني ليس مجرد مطلب حقوقي، بل هو خيار وجودي لبناء السلام الشامل والمستدام في اليمن. إن مواجهة "آلة القمع المنهجية" التي تتقاطع فيها المصالح السياسية مع الخطاب الديني المتطرف تتطلب ثورة هيكلية في آليات المواجهة، تبدأ بتوحيد السردية الوطنية التي تعيد الاعتبار لعمل المرأة المدني كضرورة تتوافق مع القيم الإسلامية والإنسانية. إن المعركة اليوم هي معركة الحفاظ على الفضاء المدني برمته، وبدون بيئة آمنة تضمن للمرأة مشاركة حرة وكريمة وتجرم الإرهاب الفكري والرقمي الموجه ضدها، سيبقى السلام والاستقرار في اليمن والمنطقة هدفاً بعيد المنال. إن حماية النساء هي الاختبار الحقيقي لجدية أي توجه نحو مستقبل ديمقراطي تعددي يحفظ كرامة جميع أبنائه وبناته.

المقـــــــــــدمة:

الفضـاء المدنـي اليمنـي وتحديـات الصمـود النسـوي فـي عصـر التحـولات الرقميـة والنزاعـات البنيويـة.

يشـهد المفهـوم المعاصـر للفضـاء المدنـي تحـولات دراماتيكيـة علـى مسـتوى العالـم، حيـث تجـاوزت جغرافيـا التأثيـر الميادين الماديـة التقليديـة والقاعـات المغلقـة لتمتـد إلـى الفضـاءات السـيبرانية التـي أصبحـت سـاحة المعركـة الحقيقيـة لحقـوق الإنسـان. وفـي السـياق اليمنـي الاسـتثنائي، الـذي يـرزح تحـت وطـأة نـزاع مسـلح ممتـد منـذ عقـد مـن الزمـان، يعـاد تعريـف الفضـاء المدنـي ليـس كمنصـة للمشـاركة فحسـب، بـل كسـاحة صـراع وجـودي بيـن قـوى التحديـث وسـرديات القمـع التقليديـة، حيـث يبـرز اسـتهداف النسـاء كمنطلـق أساسـي فـي اسـتراتيجيات القـوى المناهضـة للحقـوق. تنطلـق هـذه الورقـة مـن فرضيـة أساسـية مفادهـا أن اسـتهداف النسـاء الفاعلات فـي الشـأن العـام ليـس مجـرد عـوارض جانبيـة للحـرب، بـل هـو اسـتراتيجية سياسـية واجتماعيـة مدروسـة تهـدف إلـى "هندسـة الصمـت" عبـر تجريـف الرأسـمال الرمـزي للمـرأة اليمنيـة وإقصائهـا مـن الفضـاء الـذي يفتـرض أن يكـون حاضنـة لحقـوق الإنسـان وجهـود بنـاء السـلام والمواطنـة.

إن هـذا التجريـف الممنهـج يستهدف عمداً أكثـر الفئـات فاعليـة وقـدرة علـى رتـق النسـيج المجتمعـي، وهـن النسـاء المدافعـات عـن الحقـوق وصانعـات التغييـر المحلـي، بهـدف إضعـاف الكتلـة الحرجـة القـادرة علـى تحقيـق التحـول الاجتماعـي. إن الفهـم المعمـق للأزمـة الحاليـة يتطلـب إدراكاً دقيقـاً لطبيعـة التحـول فـي أدوات القمـع؛ فبينمـا كانـت التهديـدات فـي السـابق تتخـذ طابعـاً فيزيائيـاً ملموسـاً، أتاحـت التكنولوجيـا الرقميـة آليـات جديـدة لممارسـة "العنـف الناعـم" الـذي يتجـاوز أثـره الحـدود الجغرافيـة والزمنيـة. نحـن اليـوم أمـام ظاهـرة "الاغتيـال المعنـوي"، وهـي تكتيـك يعتمـد علـى تحويـل منصـات التواصـل الاجتماعـي مـن أدوات للتشـبيك والمناصـرة إلـى منصـات لإصـدار أحـكام إعـدام معنويـة وتدميـر شـخصية الناشـطات.

هـذا النمـط مـن العنـف، الـذي يشـار إليـه دوليـاً بالعنـف الرقمـي القائـم علـى النـوع الاجتماعـي (DGBV)، يتميـز بكونـه عنفـاً بنيويًـا لا يسـتهدف الناشـطة بسـبب آرائهـا السياسـية فحسـب، بـل يسـتهدف شـرعيتها الاجتماعيـة والسياسـية عبـر تقاطعـات تقنيـة وثقافيـة وأخلاقيـة. وتصبـح تكلفـة المشـاركة المدنيـة باهظـة جـداً داخـل مجتمـع يتسـم بالتحفـظ، حيـث لا تمـس التهديـدات الضحيـة وحدهـا بـل تمتـد لتطـال سـمعة أسـرتها وتماسـك محيطهـا، ممـا يخلـق مـا يعـرف بـ "تأثيـر التجميـد" أو الشـلل العـام الـذي يدفـع للرقابـة الذاتيـة والانسـحاب القسـري مـن الفضـاء العـام. علاوة علـى ذلـك، يتجلـى فـي هـذا السـياق مـا يمكـن تسـميته بـ "سوسـيولوجيا التحريـض المعاصـر"، حيـث تعمـد القـوى المناهضـة للحقـوق المدنيـة إلـى اسـتخدام آليـة "التغليـف القيمـي" لإضفـاء صبغـة شـرعية علـى هجماتهـا.

تعتمـد هـذه الآليـة علـى إعـادة صياغـة الهجـوم الشـخصي وتأطيـره داخـل مربعـات الديـن والعـرف والتقاليـد، بحيـث يظهـر المحـرض بمظهـر "حامـي الحمـى" والمدافـع عـن قيـم المجتمـع، بينمـا تُصـوّر المـرأة الفاعلـة كعنصـر "تغريبـي" أو مهـدد للسـكينة العامـة. هـذا التزييـف الممنهـج للوعـي يهـدف إلـى عـزل المـرأة وتجريدهـا مـن أي تضامـن مجتمعـي، إذ يصبـح الدفـاع عنهـا فـي نظـر البعـض نوعـاً مـن "الخـروج عـن القيـم". إن هـذا التشـابك المعقـد بيـن التكنولوجيـا والسـرديات التقليديـة يخلـق بيئـة معاديـة تحـرم المجتمـع اليمنـي مـن كفاءاتـه النسـائية التـي أثبتـت، رغـم القمـع، قـدرة فائقـة علـى قيـادة الوسـاطات المحليـة، وإدارة الأزمـات الإنسـانية، وحمايـة حقـوق الإنسـان فـي ظـل غيـاب الدولـة وتآكـل مؤسسـاتها. وفـي إطـار القـراءة المؤسسـية والقانونيـة، يتضـح أن الفضـاء المدنـي فـي

اليمن يواجه أزمة "فراغ حماية" حادة ناتجة عن جمود التشريعات الوطنية التي تفتقر للتعريفات الإجرائية لخطاب الكراهية الجندري أو التنمر الرقمي المنظم.

فبينما يتطور المعتدون تقنياً وتزداد دقة أدواتهم في التزييف والابتزاز، تظل المنظومة القانونية اليمنية مكبلة بنصوص تعود إلى عقود مضت. هذا القصور التشريعي، مقروناً بضعف مؤسسات إنفاذ القانون وانحيازاتها الثقافية، حوّل المؤسسات القضائية والأمنية من ملاذات للحماية إلى ساحات لممارسة "العنف المؤسسي". ففي كثير من الأحيان، تجد الضحية نفسها في وضع "المتهمة" عند إبلاغها عن جريمة رقمية بسبب "التكييف العكسي" للقضايا، أو يتم الضغط عليها باتجاه الحلول العرفية التي تهدر الحقوق وتكرس مبدأ "الإفلات من العقاب". إن هذا الخلل البنيوي لا يمثل تهديداً للنساء فحسب، بل يمثل انهياراً لمنظومة العدالة وتقويضاً لمبدأ سيادة القانون وقدرة الدولة على حماية مواطنيها في العصر الرقمي. إن الحديث عن حماية النساء في الفضاء المدني يتجاوز البعد الحقوقي الضيق ليصبح قضية "أمن واستقرار استراتيجي" للدولة والمجتمع؛ فالنساء في اليمن يمثلن الكتلة الحرجة التي منعت الانهيار الكلي للخدمات الاجتماعية والروابط المحلية خلال سنوات الحرب. وبناءً عليه، فإن استهداف هذه الكتلة هو استهداف مباشر لقدرة المجتمع على التعافي وبناء السلام المستدام. تسعى هذه الورقة لتقديم قراءة غير تقليدية تتجاوز رصد الانتهاكات إلى تحليل "بنية العنف" وتفكيكها عبر مقاربة ثلاثية الأبعاد: تبدأ بالإصلاح التشريعي الجذري، وتمر ببناء المؤسسات المعنية لتصبح حساسة للنوع الاجتماعي، وصولاً إلى بناء وعي مجتمعي يرفض "سرديات التشهير والتحريض والوصم". إن الهدف ليس فقط تأمين مشاركة المرأة، بل هو حماية الفضاء المدني ذاته من التحول إلى غابة تبتلع الحقوق والحريات، وتكرس نموذجاً إقصائياً يهدد مستقبل اليمن الديمقراطي والتعددي. وعند النظر إلى التوزيع الجغرافي والسياسي لهذه الظاهرة، نجد أن المحافظات اليمنية (تعز، ولحج، وأبين، والضالع، وشبوة، والمهرة) تشكل نماذج متباينة لنفس المعاناة، حيث يتقاطع العنف الرقمي مع الخصومات السياسية والمحلية.

إن تعدد السلطات واختلاف السيطرة العسكرية في هذه المناطق لم يغير من حقيقة أن "جسد المرأة وسمعتها" ظلا الساحة المفضلة لتصفية الحسابات السياسية. هذا الاستغلال السياسي للنوع الاجتماعي يعكس هشاشة عميقة في الالتزام بالقيم الحقوقية، ويؤكد الحاجة الماسة إلى منصات تنسيق وطنية ودولية تتجاوز الحدود الداخلية لتوفير حماية عابرة للانقسامات السياسية.

إن المرأة اليمنية التي نجحت في اختراق جدران الصمت وتصدرت مشهد "حوارات السلام" تستحق منظومة حماية تليق بحجم تضحياتها، منظومة تدرك أن أمن المرأة هو امتداد أصيل للأمن الإنساني" الشامل. إن الفجوة القائمة حالياً بين ما يقرره الدستور اليمني والاتفاقيات الدولية (مثل سيداو والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية) وبين الممارسات القمعية على الأرض، تخلق حالة من "اللانظام" التي يستفيد منها المحرضون الذين يمتلكون جيوشاً إلكترونية منظمة.

ولذلك، فإن هذه الورقة لا تكتفي بالتشخيص، بل تدعو لتغيير الرؤية النمطية عبر اقتراح "عقد اجتماعي وحقوقي جديد" يعيد الاعتبار للعمل المدني النسوي كشريك أصيل في الحماية والقرار. يرتكز هذا العقد على أهمية التضامن العابر للقطاعات بين القادة الدينيين والإعلام والقانون والمجتمع المدني لخلق جدار صد منيع ضد خطاب الكراهية والتشهير.

منهجية إعداد الورقة:

استندت هذه الورقة في بنائها المنهجي إلى مقاربة علمية وميدانية مختلطة وتشاركية، صُممت بدقة لتوازن بين التحليل النوعي العميق والبيانات الكمية المساندة، مع مراعاة قصوى لتعقيدات السياق اليمني وتقاطعاته السياسية والقبلية والثقافية لضمان أعلى مستويات الموثوقية والمواءمة. وقد اعتمدت المنهجية بشكل أساسي على مصادر أولية تمثلت في تحليل مخرجات سلسلة من الجلسات التشاورية التحليلية، الوجاهية والافتراضية، التي عُقدت ضمن مبادرة "حوار السلام" ومشروع (SPARK) الذي تنفذه رابطة أمهات المختطفين ومنظمة سام للحقوق والحريات بالشراكة مع DTI.

ضمـت هـذه الجلسـات نخبـة واسـعة تجـاوزت 60 مشـاركة مـن القيـادات النسـوية، والمحاميـات، والأكاديميـات، والمدافعـات عـن حقـوق الإنسـان وصانعـات الـسلام مـن سـت محافظـات يمنيـة هـي تعـز، ولحـج، وأبيـن، والضالـع، وشـبوة، والمهـرة، ممـا أتـاح فهمـاً دقيقـاً لتبايـن السـياقات الجغرافيـة وطبيعـة التهديـدات النوعيـة، وسـاهم فـي بلـورة موقـف تشـاركي موحـد يحـدد أولويـات "تدابيـر الحمايـة".

وبالتـوازي مـع الجلسـات الجماعيـة، تعـزز البنـاء المعرفـي للورقـة مـن خلال إجـراء مقابلات معمقـة مـع 15 مشـاركة مـن ذات الفئـات والمحافظـات المسـتهدفة لاسـتخلاص التجـارب الحيـة المباشـرة، ترافـق ذلـك مـع تحليـل مكثـف وممنهـج للمحتـوى الرقمـي لعينـة مـن المنشـورات علـى منصـات فيسـبوك ومنصـة (X) والمصـادر المحليـة، باسـتخدام أطـر ترميـز دقيقـة لتحليـل لغـة العنـف وأنمـاط الاسـتهداف وفـق معاييـر "خطـة عمـل الربـاط" لتقييم عتبـة التحريـض. كمـا تضمنـت المنهجيـة مراجعـة تحليليـة معمقـة للأطـر التشـريعية والسياسـاتية الوطنيـة، كقانـون الجرائـم والعقوبـات والقانـون المدنـي وقانـون الصحافـة، وموائمتهـا مـع الاتفاقيـات الدوليـة كـ "سـيداو" والعهـد الدولـي للحقـوق المدنيـة والسياسـية، بهـدف رصـد الفجـوات الهيكليـة التـي تكـرس الإفلات مـن العقـاب.

> إن هـذا "التثليـث المنهجـي" الـذي يجمـع بيـن الأدلـة الرقميـة، والشـهادات الحيـة للمتضرريـن، والنصـوص القانونيـة، يضمـن تقديـم حلـول عمليـة تسـتند إلـى أدلـة دامغـة وتغـوص فـي الجـذور البنيويـة والدوافـع المركبـة لظاهـرة العنـف فـي الفضـاء المدنـي اليمنـي.

خطاب الكراهية والتشهير والوصم والتحريض ضد النساء في الفضاء المدني: استراتيجية إقصاء، لا حوادث فردية.

تؤكد المعطيات التحليلية والواقعية المرصودة في محافظات تعز، ولحج، وأبين، والضالع، وشبوة، والمهرة، أن ظاهرة حملات الكراهية والتحريض والتشهير الموجهة ضد النساء في الفضاء المدني اليمني قد تجاوزت عتبة السلوكيات الفردية العفوية أو ردود الأفعال العشوائية، لتستقر كعنف بنيوي ممنهج واستراتيجية قمعية بالغة الخطورة. إن هذا النمط من العنف يتخذ طابعاً تنظيمياً وترهيبياً متصاعداً، يستهدف بشكل مكثف المدافعات عن حقوق الإنسان، وناشطات بناء السلام، والعاملات في المنظمات الحقوقية والإنسانية، بهدف جوهري هو "الإقصاء القسري" للنساء من المجال العام. ومن خلال تجريف الشرعية الرمزية والعملية لهؤلاء النساء، تسعى القوى المحرضة إلى إفراغ الساحة من الأصوات النسوية المؤثرة التي تشكل صمامات أمان حقيقية لحماية حقوق الإنسان ومسارات السلام في ظل النزاع المسلح.

تتمحور المشكلة حول آلية شديدة المكر تُعرف بـ "التغليف القيمي"، حيث يعمد المحرضون إلى توظيف وتشويه الدين والتقاليد والأعراف المجتمعية لشن هجمات تشهير جندرية حادة، حيث يتم ربط العمل المدني النسوي بمفاهيم "الانفلات الأخلاقي" و"الخروج عن تعاليم الدين" و"التغريب" و"العمالة" و"تفكيك الأسرة"، وهي اتهامات تهدف إلى إضفاء شرعية أخلاقية ورمزية مزيفة على إيذاء النساء. هذا التوظيف الماكر يرفع الكلفة الاجتماعية والسياسية لأي رد عقلاني أو تضامن مجتمعي غير مدروس مع الضحايا، ويحول الخلاف من مساحة الرأي إلى مساحة حساسة تمس "السمعة والشرف"، مما يجعل الانتهاك سلوكاً مقبولاً ومبرراً في نظر بعض الفئات المجتمعية، ويجعل مواجهته أمراً في غاية الصعوبة والحساسية. لقد انتقلت أدوات التحريض من النقد التقليدي إلى موجات رقمية مكثفة وعالية الأثر في "الفضاء السيبراني"، تبدأ عادة من منصات مفتوحة كفيسبوك ومنصة (X) لتشكيل انطباع مضلل وبث الأخبار الكاذبة، ثم تتصاعد في قنوات مغلقة كالواتساب والتليجرام والرسائل الخاصة. وتكشف الإحصاءات الميدانية الحديثة عن أرقام كارثية تعكس حجم المأساة؛ إذ تشير الدراسات إلى أن أكثر من 62% من النساء في اليمن تعرضن للعنف عبر الإنترنت، مع تسجيل أكثر من 15 ألف حالة ابتزاز إلكتروني في أقل من ثلاث سنوات، بمعدل يتجاوز 535 حالة شهرياً.

وتعد منصة "واتساب" الأكثر استخداماً كوسيلة اتصال بنسبة 83%، حيث تتعرض 57% من النساء عبر وسائل التواصل للإيذاء والتحرش، و55% للسب والشتم والقذف المخل بالآداب، بينما تواجه 30% الابتزاز المالي أو الجنسي، و26% التهديد المباشر بالقتل أو الاغتصاب[1]. وفي ذات السياق، أكدت 98% من النساء (المشاركات في الجلسات التشاورية والمقابلات المعمقة) العاملات في قطاع المجتمع المدني تعرضهن لشكل من أشكال العنف الناتج عن خطاب الكراهية والتحريض والتشهير وتبعاته[2]. يتجاوز هذا العنف الفضاء الرقمي لينعكس واقعياً في ممارسات قمعية تهدد الحياة اليومية للمدافعات عن حقوق الإنسان؛ فقد وثقت التقارير انتقال الكلمة المحرضة إلى اعتداءات جسدية وتقييد للحركة.

(1) العنف الرقمي الموجه ضد القياديات اليمنيات: دراسة ميدانية. https://secdev-foundation.org/publication/dvaw-research-yemen-leaders/

(2) تقارير الجلسات التشاورية التحليلية والمقابلات المعمقة.

وفي خمس مديريات فقط بمحافظة تعز، تم توثيق أكثر من 93 انتهاكاً واقعياً ضد الناشطات خلال الفترة من 2020 حتى منتصف 2025، شملت الابتزاز، والسجن، والإقامة الجبرية بهدف إسكات الأصوات الحقوقية. وتصل النتائج إلى مستويات مأساوية تشمل العزل الاجتماعي، والزواج القسري لدرء "الفضيحة"،[1].

وفي حالات موثقة، أدى الابتزاز والخذلان المجتمعي إلى محاولات انتحار فعلية، كما حدث مع الناشطة "سارة علوان" في تعز. كما برزت قضايا اغتيال معنوي وتشهير لشخصيات قيادية، كقضية الدكتورة ألفت الدبعي التي واجهت حملة تحريض اتهمتها بدعم المثلية واستهداف الدين بغرض تحجيم دورها في الشأن العام.

يمتد التحريض ليشمل مؤسسات ومنظمات نسوية بأكملها، حيث تُستغل المنابر الدينية غير الخاضعة للرقابة لبث خطابات تتهم العمل النسوي بالفساد الأخلاقي والخروج عن تعاليم الدين والتغريب، مما يزيد من خطورة هذا السياق هو استمرار جماعة الحوثي في مأسسة القمع وتجريف الفضاء المدني، حيث يقبع أكثر من 63 مختطفاً من موظفي المنظمات الدولية وعشرات الموظفين المدنيين لديهم[2]، مما خلق بيئة "عدوى" انتقلت تأثيراتها إلى مناطق الحكومة الشرعية عبر المحاكاة السلبية (تمارسها جماعات لا تمثل توجه الدولة في مناطق الحكومة الشرعية).

وتتخذ المشكلة أبعاداً تختلف بحسب السياق المحلي؛ ففي تعز يعاني الفضاء المدني من تقييد صارم وحملات كراهية وتحريض وتشهير متتابعة، وفي الضالع يصل الأمر للتهديد بالقتل بناءً على شائعات، بينما في شبوة ولحج وأبين يُستخدم "التخويف الرقمي" عبر صفحات مجهولة تنشر الأسماء والاتهامات، أما في المهرة فتأخذ المشكلة شكل "رفض مجتمعي مبطن" يفرض قيوداً صارمة تمنع مشاركة المرأة. أما الأطراف المحركة لهذه الحملات فهي شبكة معقدة تعكس "تحالفاً غير معلن" بين مصالح سياسية وقوى دينية وقبلية تقليدية ترى في صعود النساء تهديداً لنفوذها، وفي نفس الوقت هي الحلقة الأضعف التي يمكن ممارسة العنف ضدها تحت مبررات دينية واجتماعية مشوهة.

(1) خارطة الانتهاكات ضد الناشطات على الانترنت وفي الواقع في خمس مديريات في محافظة تعز – ضمن مشروع حماية الفضاء المدني والنسوي وتعزيز مشاركة المرأة في عملية السلام، والذي نفذته رابطة أمهات المختطفين بتمويل من مرفق دعم السلام (PSF) الممول من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

(2) https://www.alaraby.co.uk/politics/%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%85%D9%86-%D8%AF%D8%B9%D9%88%D8%A7%D8%AA-%D9%84%D8%AA%D8%AF%D8%AE%D9%84-%D8%AF%D9%88%D9%84%D9%8A-%D9%84%D9%88%D9%82%D9%81-32-%D9%85%D8%AE%D8%AA%D8%B7%D9%81%D8%A7%D9%8B--%D8%A5%D8%B9%D8%AF%D8%A7%D9%85%D9%84%D8%AF%D9%89-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%88%D8%AB%D9%8A%D9%8A%D9%86

تشـمل القائمـة ذبابـاً إلكترونيـاً منظمـاً وحسـابات وهميـة، وبعـض خطبـاء المسـاجد والجماعـات الدينيـة المتشـددة والتـي لا تتبـع وزارة الأوقـاف، ومؤثريـن علـى وسـائل التواصـل يوظفـون المنابـر للتحريـض. وتشـير الإحصائيـات إلـى أن 60% مـن مرتكبـي هـذا العنـف هـم مـن الذكـور، يليهـم مجهولـون بنسـبة 46%، بينمـا تتـورط أحيانـاً أطـراف رسـمية عبـر التواطـؤ بالصمـت، ممـا يرسـخ ثقافـة الإفلات مـن العقـاب[1].

إن هـذا العنـف المتعـدد الأبعـاد يسـتغل هشاشـة الوضـع الراهـن ليعمـل بشـكل متناغـم علـى إفـراغ السـاحة مـن القيـادات النسـوية، ممـا يغـذي دورات العنـف الداخلـي، ويعمـق حالـة الشـك المجتمعـي، ويحـول الخلافـات البسـيطة إلـى نزاعـات مسـلحة وجـولات عنـف انتقاميـة تهـدد السـلم الأهلـي.

(1) العنف الرقمي الموجه ضد القياديات اليمنيات: دراسة ميدانية. https://secdev-foundation.org/publication/dvaw-research-yemen-leaders/

الجذور الهيكلية والمحركات الموضوعية:

تقاطعات الفراغ التشريعي والهشاشة المؤسسية والسياق المجتمعي.

إن فهم ظاهرة التحريض، والتشهير، وخطاب الكراهية ضد المدافعات عن حقوق الإنسان وناشطات المجتمع المدني في اليمن، يتطلب إدراك عميق بأن هذه الظاهرة ليست وليدة الصدفة أو نتاج سلوكيات فردية معزولة، بل أظهرت التقارير التحليلية للجلسات التشاورية والمقابلات المعمقة، والتحليل المكتبي للسياق القانوني والمؤسسي أنها منظومة عنف مركبة تتغذى على فراغ تشريعي، وعجز مؤسسي، وموروث ثقافي معقد، وعوامل محفزة موضوعية متداخلة. ولتفكيك هذه المنظومة، يأتي تشريح الأسباب الهيكلية عبر المستويات التالية [1] [2]:

(1) تقارير الجلسات التشاورية التحليلية والمقابلات المعمقة.

(2) السياق القانوني والمؤسسي للعنف الرقمي ضد النساء في اليمن: دراسة ميدانية https://www.google.com/url?sa=t&Yemen-/05/source=web&rct=j&opi=89978449&url=https://secdev-foundation.org/wp-content/uploads/2025DVAW-2024-legal-AR.pdf&ved=2ahUKEwit6oiQ0Y6TAxX8SKQEHUe2Im0QFnoECCcQAQ&usg=AOvVaw3mdyM8Yj_Z5c9izw4b2nFb

يمثل الفراغ التشريعي والقصور في البنية القانونية الوطنية حجر الزاوية في تكريس ظاهرة الإفلات من العقاب ومنح المحرضين مساحة آمنة للتمادي في انتهاكاتهم ضد المدافعات عن حقوق الإنسان والنساء في الفضاء المدني. فبالرغم من أن الدستور اليمني كفل في المادة (41) مبدأ المساواة في الحقوق والواجبات، وفي المادة (48) حماية الكرامة والأمن الشخصي، وفي المادة (53) سرية المراسلات والاتصالات، إلا أن القوانين الإجرائية تعاني من جمود وتخلف تقني يحول دون إنفاذ هذه الضمانات في العصر الرقمي. ويعتمد القضاء والأجهزة الأمنية بشكل رئيسي على قانون الجرائم والعقوبات رقم (12) لعام 1994، وهو قانون قديم يفتقر لأي تعريف دقيق لـ "العنف الرقمي" أو "خطاب الكراهية" أو "الابتزاز الإلكتروني"، مما يضطر القضاة لتكييف الجرائم الرقمية المعقدة وفق نصوص تقليدية مثل السب والقذف في المادة (291)، أو التهديد في المادة (254)، أو انتهاك الخصوصية في المادتين (255، 256). وتكمن المشكلة في أن هذه النصوص تتضمن عقوبات ضعيفة، مثل الحبس الذي لا يتجاوز ثلاث سنوات أو غرامات مالية ضئيلة، وهي لا تتناسب مطلقاً مع حجم الدمار النفسي والاجتماعي الذي يلحق بالناشطات جراء حملات التشهير المنظمة. علاوة على ذلك، تعاني المنظومة القانونية من تناقضات دستورية جوهرية أفرزتها تعديلات عام 1994، حيث تم التراجع عن المادة (27) من دستور 1991 التي كانت تمنع التمييز الصريح بسبب الجنس، واستبدالها بالمادة (31) التي قيدت حقوق المرأة بتفسيرات فقهية تقليدية. هذا النص الدستوري الفضفاض فتح الباب واسعاً أمام استخدام قوانين فضفاضة ضد المرأة وتوفير غطاء "شبه قانوني" للمحرضين والجماعات المتشددة الذين يستغلون هذه الثغرات لشرعنة هجماتهم، مدعين أن عمل المرأة في الفضاء المدني يخالف الأعراف والدين.

ويبرز خطر "التكييف العكسي" كأحد أخطر تجليات غياب الحساسية الجندرية؛ حيث يتم استغلال المادة (273) من قانون العقوبات المتعلقة بـ "الفعل الفاضح المخل بالحياء" لتحويل الناشطة الضحية التي تعرضت لاختراق هاتفها أو تسريب صورها الشخصية إلى متهمة بارتكاب فعل مخل بالآداب، مما يدفع النساء للصمت خوفاً من الملاحقة القانونية المزدوجة والفضيحة المجتمعية.

وفي ذات السياق، ينطبق ذات القصور على قانون الصحافة والمطبوعات لعام 1990 الذي يفرض في مادته رقم (104) غرامات لا تتجاوز 10,000 ريال يمني أو الحبس لسنة واحدة، وهي عقوبات هزيلة لا تحقق أي رادع ضد المؤسسات الإعلامية أو الشخصيات المؤثرة التي تشن حملات اغتيال معنوي منظمة. كما يفتقر قانون الأوقاف والإرشاد رقم (40) لعام 1991 لأي نصوص صريحة تجرم خطاب الكراهية أو التحريض على العنف ضد النساء عبر المنابر الدينية، مكتفياً بنصوص فضفاضة تدعو للوسطية والاعتدال في المادة (10) من لائحته التنفيذية، مما يترك مساحة واسعة للخطباء لتمرير خطابات تحريضية وتكفيرية ضد الناشطات تحت غطاء الدفاع عن القيم. ويضاف إلى ذلك عجز اليمن عن الانضمام لاتفاقيات دولية حاسمة مثل "اتفاقية بودابست" لمكافحة الجريمة السيبرانية، مما يحرم الأجهزة الوطنية من الغطاء القانوني للتعاون الدولي مع شركات التكنولوجيا لتعقب الجناة خلف الحسابات الوهمية.

أما المحرك الهيكلي الثاني فيتمثل في العجز المؤسسي الحاد والهشاشة في أجهزة إنفاذ القانون والحماية، والتي غالباً ما تفتقر للأدوات التقنية والكوادر المؤهلة. فإدارات البحث الجنائي تعاني من نقص حاد في البرمجيات الحديثة اللازمة لتتبع الأدلة الرقمية وكشف هويات الجناة المختبئين خلف أرقام دولية وحسابات وهمية. ويتفاقم هذا العجز بسبب النقص الشديد في المحققات الإناث والكوادر المدربة على التعامل مع ضحايا العنف الرقمي بحساسية جندرية، مما يعرض الناشطات المشتكيات لـ "عنف مؤسسي" إضافي يتمثل في الاستخفاف بشكواهن أو توجيه أصابع الاتهام إليهن بسبب تواجدهن في الفضاء الرقمي. كما يلاحظ ميل المؤسسات القضائية والنيابات نحو اللجوء إلى "الصلح العرفي" والتسويات الودية القسرية في قضايا العنف والتحريض، خاصة إذا كان الجاني من ذوي النفوذ، مما يؤدي فعلياً إلى إهدار حقوق الضحايا وتكريس ثقافة الإفلات من العقاب. وحتى مع إنشاء "شعبة مكافحة الجرائم المعلوماتية" في عدن عام 2024 وتوفير منصات إبلاغ إلكترونية استقبلت 165 بلاغاً في أشهر قليلة، إلا أنها لا تزال تفتقر للهيكل الإداري المتكامل والقدرة على التصدي لـ "التحريض الممنهج" والتشهير السياسي الواسع. كما تبرز إشكالية ضعف الدور الرقابي والتوعوي لوزارة الأوقاف على المساجد غير الخاضعة لسيطرتها الرسمية، والتي تستخدم أحياناً لتمرير خطابات تكفيرية ضد الناشطات لأهداف سياسية لا تتفق مع مساحة عمل المجتمع المدني. ويرافق ذلك قصور في المؤسسات التعليمية التي تعزز مناهجها الأدوار النمطية للمرأة وتخلو من محتويات

توعوية حول مخاطر خطاب الكراهية، بالإضافة لضعف دور المؤسسات الإعلامية التي قد تسهم أحياناً في تضخم خطاب التحريض عبر استضافة شخصيات متشددة ومنحها منابر للترويج لأفكارها الإقصائية. ويمتد هذا العجز ليشمل قطاع المجتمع المدني نفسه، الذي يفتقر لسياسات حماية داخلية وبروتوكولات أمان رقمي واضحة للموظفات، حيث تميل بعض المنظمات لممارسة "الحياد السلبي" أو التخلي عن موظفاتها المستهدفات خوفاً على سمعة المؤسسة وعلاقاتها أو مصادر تمويلها.

قصور حملات المناصرة المجتمعية وغياب الترويج للنماذج النسائية الناجحة، حيث تعاني منظمات المجتمع المدني، وخاصة النسوية منها، من ضعف واضح في تصميم وتنفيذ حملات مناصرة استباقية وفعالة قادرة على مواجهة خطاب الكراهية وتفكيك الصور النمطية السلبية عن النساء العاملات في المجال العام. حيث يتركز جل الجهد الرقابي والحقوقي على رصد الانتهاكات والتنديد بها، في مقابل إهمال شبه كامل لبناء "سردية بديلة" تبرز قصص النجاح الملهمة للناشطات والقياديات، وتقدم نماذج مشرقة للمرأة اليمنية الفاعلة في مجالات التنمية وبناء السلام وحقوق الإنسان. مما ترك الساحة فارغة أمام الخطاب التحريضي الذي يروج لمفاهيم "التغريب" و"الفساد الأخلاقي" و"تفكيك الأسرة". فغياب القدوة المرئية عمق الهوة بين إنجازات النخبة النسوية وبين وعي المجتمع الذي لا يرى سوى الصورة المشوهة التي ترسمها حملات التشهير والتحريض.

على المستوى المجتمعي، تشكل البنية الثقافية والتقاليد الحاضنة الأساسية التي تمنح خطاب الكراهية والتحريض مشروعيته وقوته التدميرية. حيث تتجذر ثقافة ذكورية مهيمنة تنظر لخروج المرأة للعمل العام كتهديد للسلطة التقليدية، مما يسهل عملية تطبيع العنف اللفظي ضدها. وتلعب "ثقافة العيب" والوصم الاجتماعي دوراً محورياً في هذا السياق، حيث يتم استغلال حساسية المجتمع تجاه "السمعة والشرف" كأقوى سلاح لردع النساء، إذ يكفي إطلاق شائعة إلكترونية واحدة لخلق ضغط أسري هائل يجبر المرأة على الانسحاب من العمل العام لتجنب "جلب العار" لعائلتها. ويعد "التغليف القيمي" الموجه للدين من أخطر المحركات؛ حيث يعمد المحرضون إلى تغليف رسائل التشهير بإطار ديني وربط العمل المدني بمفاهيم "التغريب" والفساد الأخلاقي، مما يحول الاعتداء من جريمة قذف إلى "دفاع مزيف عن القيم"، وهو ما يرفع الكلفة الاجتماعية لأي رد عقلاني من قبل المجتمع.

وتتضافر عوامل موضوعية أخرى لتفاقم الأزمة، وفي مقدمتها تداعيات الحرب المستمرة التي أدت لانهيار سلطة القانون وتفكك منظومة القيم وتطبيع العنف. فقد تحولت النساء إلى "أداة ضغط" وساحة لتصفية الحسابات السياسية بين الأطراف المتصارعة، حيث يتم استهداف الناشطات المرتبطات بخصوم سياسيين كوسيلة لإيذاء تلك الأطراف معنوياً واجتماعياً. كما يلاحظ انتشار ظاهرة "المحاكاة السلبية" ونقل تكتيكات القمع وتجريف الفضاء المدني من مناطق سيطرة الحوثيين إلى مناطق الحكومة الشرعية، مما يرسخ بيئة معادية للعمل الحقوقي النسوي. وتلعب "الفوضى الرقمية" وخصائص المنصات التي تتيح التخفي خلف حسابات وهمية دوراً في خفض كلفة التحريض وتسهيل شن حملات منظمة دون خوف من الملاحقة. وأخيراً، يسهم استغلال "حساسية التمويل" واختلال الدعم في نزع الشرعية عن النشاط المدني عبر اتهامه بالعمالة وتنفيذ أجندات خارجية لتفكيك الأسرة، مما يترك الساحة فارغة أمام الخطاب التحريضي والإقصائي الذي يهدف في جوهره إلى تفريغ الفضاء المدني من أي حضور نسوي فاعل ومؤثر. إن هذا التداخل بين القصور القانوني، والعجز المؤسسي، والمحركات المجتمعية والسياسية يؤكد أن مواجهة هذه الظاهرة تتطلب ثورة هيكلية شاملة في كافة هذه المسارات لضمان حماية حقيقية ومستدامة للنساء في اليمن.

التداعيات الكارثية على ناشطات الفضاء المدني والمجتمع ومنظومة حقوق الإنسان وجهود بناء السلام:

إن خطاب الكراهية، والتحريض، والتشهير الموجه ضد النساء في المجتمع المدني لا يمثل مجرد كلمات عابرة أو سجالات إلكترونية مؤقتة، بل يمثل "سلاح دمار شامل" للنسيج الاجتماعي، ووسيلة قمعية ممنهجة تخلف وراءها كلفة إنسانية، ومؤسسية، ومجتمعية باهظة للغاية. تتجاوز هذه التأثيرات حدود الإيذاء الشخصي لتضرب في صميم بنية المجتمع المدني وقدرته على الاستمرار، وتعيد تشكيل الفضاء العام ليكون بيئة طاردة للتعددية. وبناءً على التقارير التحليلية للجلسات التشاورية والمقابلات المعمقة، يمكن توثيق هذه التأثيرات وتفكيكها على مستويات متداخلة ومتعددة الطبقات، حيث أشارت جميع المشاركات من جميع المحافظات المستهدفة إلى أن النساء الفاعلات في المجتمع المدني، وتحديداً المدافعات عن حقوق الإنسان وصانعات السلام والقياديات، تتحمل العبء الأكبر والأكثر قسوة لهذه الحملات، حيث تتعدد التأثيرات لتشمل جوانب نفسية، وأمنية، ومهنية، واجتماعية مركبة [1]:

(1) تقارير الجلسات التشاورية التحليلية والمقابلات المعمقة.

تتحمل المدافعات عن حقوق الإنسان وصانعات السالم والقياديات العبء الأقسى لهذه الحملات التي تستهدف جوانب نفسية وأمنية ومهنية واجتماعية مركبة، ما يؤدي إلى انهيارات نفسية وعصبية مزمنة نتيجة التدمير المستمر للسمعة والطعن في الشرف. وتواجه الناشطات أعراضاً حادة تشمل القلق والاكتئاب والأرق المستمر، والشعور الدائم بالخوف والارتياب، والعزلة الاجتماعية والعزوف عن المشاركة والعمل الحقوقي والانساني، وتصل هذه التأثيرات إلى دفع بعض الناشطات نحو التفكير في الانتحار أو محاولات الانتحار الفعلية هرباً من الضغوط الاجتماعية والخذلان الرسمي والمجتمعي. يترافق هذا الانهيار النفسي مع استراتيجية "الاغتيال المعنوي" التي تعمد إلى تشويه السمعة الشخصية والمهنية بهدف ثنيهن عن المشاركة في الشؤون العامة، حيث يوظف المحرضون مصطلحات تمس الشرف والسمعة، ويستخدمون تقنيات متطورة كالذكاء الاصطناعي والصور المفبركة لشن هجمات تهدف لإرغام الناشطات على الانسحاب من الفضاء المدني. هذا الضغط يدفع الكثير من النساء لممارسة "الرقابة الذاتية" القسرية على آرائهن وتحركاتهن، وهو ما يوصف بـ "التثبيط الناعم" الذي يحرم المجتمع من الأصوات النقدية، ويضطر بعضهن للتخفي خلف أسماء مستعارة أو حسابات وهمية للحصول على شعور زائف بالحرية والأمان الرقمي. ولا يتوقف الأثر عند الجانب الرمزي، بل يمتد لتهديدات أمنية مباشرة واعتداءات جسدية تطال السلامة الشخصية في الميدان، حيث تلقت مدافعات عن حقوق الإنسان تهديدات بالقتل والاغتصاب، وسُجلت حالات فعلية لتعرض ناشطات لعنف جسيم وصل حد القتل على خلفية شائعات انطلقت من الفضاء الرقمي. كما تواجه النساء انتهاكات مؤسسية وتضييقاً مهنياً يصل حد الإقصاء المتعمد من مواقع صنع القرار، بل ويُدفع ببعضهن لتقديم استقالاتهن تحت الضغط لغياب بروتوكولات الحماية داخل منظماتهن.

علـى الصعيـد المجتمعـي الشـامل، تخلـق هـذه الظاهـرة بيئـة مـن الترهيـب الجماعـي تؤثـر علـى عمـوم النسـاء والفتيـات في اليمـن، حيـث تسـهم في ترسـيخ النظـرة الذكوريـة والصـور النمطيـة التـي تقيـد دور المـرأة وتحصـره فـي أدوار محـددة، مـع تطبيـع العنـف اليومـي كأمـر اعتيـادي. ويـؤدي الخـوف مـن الوصـم الاجتماعـي إلـى تضييـق الأسـر علـى النسـاء ومنعهـن مـن ممارسـة حقوقهـن الأساسـية كالحرمـان مـن التعليـم والعمـل والوصـول للخدمـات العامـة، بـل وتتجـاوز العواقـب الفـرد لتطـال الأسـرة بأكملهـا التـي قـد تضطـر للتهجيـر القسـري والنـزوح إلـى مـدن أخـرى هربـاً مـن "العـار" الناتـج عـن تعـرض إحـدى فتياتهـا للتشـهير، ممـا يفقـد الأسـرة شـبكات دعمهـا ومصـادر رزقهـا ويفـرض علـى النسـاء عزلـة اجتماعيـة قسـرية. كمـا يـؤدي التشـهير والابتـزاز الإلكترونـي إلـى زيـادة حـالات الـطلاق وتنامـي العنـف الأسـري، بـل ويُجبـر العديـد مـن الفتيـات علـى "الـزواج القسـري" لـدرء الحـرج والحفـاظ علـى السـمعة. كمـا أن هـذه الظاهـرة تخلـق شـرخاً عميقـاً بيـن الأجيـال النسـوية الشـابة وبيـن البنـى التقليديـة والمحافظـة، ممـا ينـذر بخطـر "تصحـر الفضـاء المدنـي" وإفـراغ المحافظـات مـن الكـوادر النسـائية القياديـة.

أمـا علـى مسـتوى منظمـات المجتمـع المدنـي، فـإن التحريـض يـؤدي إلـى حالـة مـن "التعطيـل التشـغيلي"، حيـث تضطـر المنظمـات لتعليـق برامجهـا النوعيـة أو نقـل أنشـطتها لمسـاحات مغلقـة لتجنـب اسـتهداف كوادرهـا، وتتبنـى سياسـات "تحـوط" صارمـة تحـد مـن ظهـور الموظفـات، ممـا يقلـل مـن ديناميكيـة العمـل المدنـي. وتـؤدي موجـات التضليـل والتخويـن الموجهـة للمنظمـات إلـى تـآكل ثقـة الجمهـور وفقـدان المصداقيـة، ممـا يصعّـب عمليـات الحشـد المجتمعـي لتنفيـذ المبـادرات ويخلـق فجـوة عميقـة بيـن المؤسسـات والمسـتفيدين، ويضطـر العاملـون لاسـتنزاف طاقاتهـم فـي محـاولات إعـادة بنـاء الثقـة بـدلاً مـن تقديـم الخدمـات الفعليـة. هـذا الهجـوم المسـتمر يسـبب إنهـاكاً وظيفيـاً وارتفاعـاً فـي معـدلات دوران الموظفيـن، ويصيـب المنظمـات بحالـة مـن الرقابـة المسـبقة تمنعهـا مـن تنفيـذ مشـاريع حيويـة وحساسـة تتعلـق بحقـوق النسـاء والنـوع الاجتماعـي خوفـاً مـن التصـادم مـع القـوى المتشـددة والمحرضيـن. ويـؤدي انكمـاش مسـاحات الشـفافية وخصخصـة النقـاش داخـل غـرف مغلقـة إلـى غيـاب الأصـوات المعتدلـة، ممـا يقلـل فـرص الالتقـاء بيـن المختلفيـن ويغـذي "دوامـات اليقيـن" المتطرفـة.

إن هذه التداعيات تسمم الجسد المجتمعي بأكمله وتقوض الأساس الذي تقوم عليه منظومة حقوق الإنسان، حيث يعمل خطاب الكراهية على تمزيق النسيج الاجتماعي وتغذية خطاب الإقصاء وتفكيك الروابط البينية، مما ينعكس في تدهور حاد للصحة النفسية المجتمعية. كما أن الصمت المؤسسي والمجتمعي تجاه هذه الانتهاكات يؤدي لتطبيع العنف وسيادة الأعراف السلبية، مما يرسخ ثقافة الإفلات من العقاب ويعزز سيطرة المجالس القبلية كبديل لسلطة القانون، ويشجع المعتدين على التمادي. وتكون النتيجة النهائية هي تراجع مؤشرات حقوق الإنسان وهجرة "العقول والقدرات النسوية والمدنية" إلى خارج الوطن بحثاً عن الأمان، مما يعيق بشكل شامل مسارات التنمية والتعافي. والأخطر من ذلك كله هو تقويض جهود بناء السلام؛ فاستهداف النساء يفرغ الساحة من "صمامات الأمان" والوسطاء المحليين الذين يلعبون دوراً حاسماً في تحويل النزاعات، وانسحابهم يرفع من "كلفة الحوار" ويغيّب آليات الحل السلمي. إن استخدام سلاح التشهير والتخوين يحول الخلافات السياسية البسيطة إلى نزاعات وجودية ومسلحة يصعب السيطرة عليها، ويؤدي في نهاية المطاف إلى إضعاف جهود المصالحة الوطنية وإقصاء النساء من طاولات صنع القرار، مما يفرغ عملية السلام من محتواها وشموليتها ويجعل أي تسويات مجرد استراحات محارب هشة تهدد السلم الأهلي على المدى الطويل.

المرتكزات القيمية والرؤية الاستراتيجية:

نحـو عدالـة تصالحيـة وشـراكة مجتمعيـة ضامنـة لحمايـة المـرأة فـي الفضـاء المدنـي.

إن عمل المرأة في المجتمع المدني، ولا سيما في مجالات حقوق الإنسان وبناء السلام، هو جهد نابع من صميم الواجب الوطني، وضرورة مجتمعية حتمية لبناء السلام وتحقيق العدالة. ولا يُعتبر هذا العمل بأي حال من الأحوال تمرداً على القيم الإسلامية، أو خروجاً على العادات والتقاليد الأصيلة، أو انتهاكاً للقوانين الوطنية. نحن، نساء اليمن المدافعات عن حقوق الإنسان وصانعات السلام والقيادات النسوية في محافظات تعز ولحج وأبين والضالع وشبوة والمهرة، نؤكد بصوت واحد أن وجودنا في الفضاء المدني ليس ترفاً ولا تغريباً أو استلاباً لثقافات دخيلة، بل هو تجسيد حي للقيم الوطنية والإسلامية السمحاء التي تحض على الإصلاح بين الناس وحفظ كرامة الإنسان.

إننا لسنا دخيلات على مجتمعنا، بل نحن بناته، وأمهاته، وصمامات أمانه التي سعت طوال سنوات الحرب لترميم ما دمرته الصراعات، وتقديم العون للفئات الأشد ضعفاً. إن عملنا المدني هو امتداد طبيعي لأدوار المرأة اليمنية التاريخية والريادية في الحفاظ على السلم الأهلي والنسيج الاجتماعي، وهو واجب ديني وأخلاقي ووطني وإنساني لا يقل أهمية عن أي دور نضالي آخر في حماية الوطن. إن الحملات الممنهجة التي تستهدفنا عبر الوصم والتشهير، والتحريض، والطعن في الأخلاق والوطنية، وتوظيف المنابر الدينية والمنصات الرقمية لاغتيالنا معنوياً، لا تمس أشخاصنا فحسب، بل هي استهداف مباشر لتماسك المجتمع اليمني، وضرب في صميم "حرمة الأعراض" التي كفلتها الشرائع والأعراف والقوانين. نحن نرفض وبشكل قاطع استخدام الدين أو العادات الاجتماعية كغطاء لممارسة القمع أو استنساخ أدوات الإرهاب الفكري والمادي الذي تمارسه جماعة الحوثي، ونؤكد أن إسكات صوت المرأة ومحاولة عزلها اجتماعياً وسياسياً يخدم فقط أعداء السلام، ويفرغ المجتمع من أدوات بناء السلام الشامل، مما يغذي دورات العنف ويحول الخلافات البسيطة إلى صراعات وجودية ونزاعات مسلحة. انطلاقاً من إيماننا العميق بـ "العدالة التصالحية" ومبدأ "لا ضرر ولا ضرار"، نمد أيدينا اليوم لشراكة حقيقية وتكاملية مع القيادات الدينية والقبلية والمجتمعية، لننتقل معاً من مربع "الشك والصراع" إلى مربع "التكامل والضمان". إننا ندعو لتأسيس "حزام حماية قانوني ومؤسسي ومجتمعي" يرى في الناشطة الحقوقية والمدنية ظهيراً للمجتمع لا خصماً له. إن قوتنا الحقيقية تكمن في وحدتنا، وموقفنا اليوم هو موقف جماعي يرفض التخوين والوصم، ويطالب ببيئة مدنية ورقمية آمنة تحمي النساء وتجرم التحريض ضدهن، لنتمكن من مواصلة دورنا في بناء سلام عادل وشامل، يحفظ لليمن استقراره وللمرأة كرامتها ومكانتها الريادية.

يقوم المنطلق الفلسفي لموقفنا هذا على نظرية تغيير متكاملة ترتكز على مبادئ "العدالة التصالحية" ونهج "عدم الإضرار" (Do No Harm)، حيث ندرك تماماً الطبيعة المعقدة للسياق اليمني وتقاطعاته الدينية والقبلية والسياسية. وتتبنى هذه الفلسفة استراتيجية "إعادة التأطير" الثقافي والقيمي؛ فبدلاً من طرح قضية حماية المدافعات عن حقوق الإنسان كأجندة "غربية" أو "تغريبية" قد تستفز المجتمع المحافظ وتضعه في موقف دفاعي، نسعى إلى تأطير عمل المرأة وحمايتها ضمن سياق "القيم

اليمنية الأصيلة"، و"حرمة الأعراض"، و"حماية السلم المجتمعي"، و"منع الفتنة". هذا التأطير الاستراتيجي يسحب الذرائع والغطاء الشرعي والأخلاقي الذي يتستر خلفه المحرضون والمتشددون، ويجعل من استهداف النساء أمراً منبوذاً ومرفوضاً اجتماعياً وليس فقط قانونياً. إن العنف الموجه ضد الفاعلات في الفضاء المدني لا يعتمد فقط على القوة المادية أو الثغرات التقنية، بل يتغذى بشكل رئيسي على القبول والصمت المجتمعي. ولذلك، فإن التحول الحقيقي لن يتحقق بالمواجهة الصدامية، بل باستهداف المحركات الثقافية والدينية التي تُستخدم لتبرير هذا العنف. ومن خلال الحوار التواصلي الهادف وتفكيك الصور النمطية وسرديات التخوين من داخل المنظومة القيمية للمجتمع ذاته، نهدف إلى تحويل قادة المجتمع - من رجال دين ووجهاء وقادة رأي - من حالة "الصمت" أو "الإعاقة المحتملة" إلى "ضامنين أساسيين للحماية". بمجرد إرساء هذه الشراكة التكاملية، سيفقد خطاب الكراهية والتشهير والوصم بيئته الحاضنة، وترتفع الكلفة السياسية والاجتماعية لأي انتهاك يطال النساء، مما يضمن استدامة الفضاء المدني الآمن.

الخلاصة الاستراتيجية:

نهج العدالة التصالحية لحماية المرأة في الفضاء المدني خيار وجودي لبناء السلام الشامل.

يتضح بجلاء تام أن ظاهرة خطاب الكراهية، والتحريض، والتشهير، والوصم الموجهة ضد النساء الفاعلات في الفضاء المدني اليمني، لا يمكن تبسيطها أو اختزالها واعتبارها مجرد انعكاسات لسوء استخدام التكنولوجيا، أو جرائم إلكترونية عابرة، أو تصرفات فردية معزولة في الفضاء الافتراضي وفي الواقع. بل إننا نقف في الواقع أمام "آلة قمع منهجية" وعنف بنيوي مركب ومعقد، تتقاطع فيه المصالح السياسية والمؤسسية مع الموروث الثقافي الذكوري، وتُستغل فيه المنصات الرقمية الحديثة جنباً إلى جنب مع المنابر الدينية والمجالس التقليدية، كساحات لتنفيذ اغتيالات معنوية تستهدف الإقصاء القسري للمدافعات عن حقوق الإنسان وناشطات بناء السلام من المجال العام.

لقـد أثبـت التحليـل المعمـق للسـياقات المتداخلـة أن هـذه الظاهـرة تسـتمد ديمومتهـا وقوتهـا التدميريـة مـن "توليفـة خطـرة" وخلـل هيكلـي يجمـع بيـن الفـراغ التشـريعي القاتـل مـن جهـة، وبيـن العجـز المؤسسـي الحـاد وضعـف آليـات إنفـاذ القانـون مـن جهـة أخـرى. فالقوانيـن اليمنيـة التـي تعانـي مـن الجمـود والتخلـف عـن مواكبـة العصـر الرقمـي، والتـي لا تعتـرف بالجرائـم السـيبرانية وتتضمـن نصوصـاً فضفاضـة (كالمـادة 273 المتعلقـة بالفعـل الفاضـح والمـادة 259 المتعلقـة بـازدراء الأديـان)، لـم تفشـل فقـط فـي حمايـة النسـاء، بـل خلقـت أرضيـة لتـأويلات تمييزيـة وتكييفـات عكسـية تحـول الضحيـة إلـى متهمـة. وقـد شـل هـذا الفـراغ التشـريعي قـدرة الأجهـزة الأمنيـة والقضائيـة - التـي تفتقـر أصلاً للحساسـية الجندريـة والتقنيـات الحديثـة - وجعلهـا تميـل نحـو إغلاق القضايـا عبـر "الصلـح العرفـي القسـري" الـذي يكـرس ثقافـة الإفلات مـن العقـاب. إن الخطـورة البالغـة لهـذا التحريـض تكمـن فـي قدرتـه الفائقـة علـى التلـون واسـتخدام "التغليـف القيمـي"؛ حيـث يعمـد المحرضـون إلـى اختطـاف الخطـاب الدينـي والأعـراف القبليـة المتعلقـة بالشـرف والسـمعة، وتحويلهـا إلـى أسـلحة فتاكـة لترهيـب النسـاء وأسـرهن، ولصـق تهـم "التغريـب" والتمـرد والفسـاد الأخلاقـي بالعمـل المدنـي. هـذا الاسـتغلال الماكـر يرفـع مـن الكلفـة الاجتماعيـة لأي رد عقلانـي، ويحـول التضامـن مـع الناشـطات إلـى مغامـرة محفوفـة بالمخاطـر. والنتيجـة المباشـرة والمدمـرة لهـذا الوضـع هـي تفشـي ظاهـرة "الرقابـة الذاتيـة"، والانسـحاب القسـري للقيـادات النسـوية مـن واجهـة العمـل المدنـي، وإصابـة المنظمـات المدنيـة بحالـة مـن الشـلل والتحـوط المؤسسـي الـذي يعيـق برامـج التنميـة والمطالبـة بحقـوق الإنسـان. علاوة علـى ذلـك، لا ينحصـر أثـر هـذا العنـف فـي تدميـر الحاضـر المهنـي والصحـة النفسـية للناشـطات - اللواتـي يصـل بهـن اليـأس والخـذلان أحيانـاً إلـى محـاولات الانتحـار - بـل يمتـد ليمثـل تهديـداً اسـتراتيجياً طويـل المـدى للسـلم الأهلـي وتماسـك المجتمـع اليمنـي بأسـره. فالنسـاء يمثلـن ركيـزة أساسـية فـي الوسـاطات المحليـة وآليـات تحويـل النزاعـات، وتغييبهـن تحـت وطـأة الترهيـب والاغتيـال المعنـوي يعنـي إفـراغ السـاحة مـن صمامـات الأمـان، وتـرك المجتمـع فريسـة للاسـتقطاب الحـاد، والتفـكك الأسـري، ودورات العنـف الانتقاميـة التـي لا تنتهـي. لـذا، فـإن الاسـتمرار فـي مقاربـة هـذه الأزمـة العميقـة عبـر "ردود الأفعـال الفرديـة"، أو المعالجـات الأمنيـة المجتـزأة، أو "سياسـات الإنـكار" لـم يعـد خيـاراً مقبـولاً أو مجديـاً.

إن الحل الناجع يكمن في إحداث ثورة هيكلية في آليات المواجهة، تبدأ من الانتقال نحو نهج "العدالة التصالحية" وبناء سردية وطنية موحدة تعيد الاعتبار لعمل المرأة المدني كضرورة حتمية تتوافق مع القيم الإسلامية والإنسانية. وبالتوازي مع ذلك، تبرز حتمية إجراء إصلاحات تشريعية عاجلة تسد الفجوات القانونية، وتقر قوانين للجرائم الإلكترونية، وتعيد هيكلة المؤسسات الأمنية والقضائية (ودعم وحدات متخصصة كشعبة الجرائم المعلوماتية) لتكون قادرة على ردع المحرضين بفعالية وحساسية جندرية. إن المعركة اليوم ليست مجرد دفاع عن حقوق فئة معينة، بل هي معركة مصيرية للحفاظ على الفضاء المدني اليمني برمته؛ فبدون بيئة آمنة تضمن للمرأة مشاركة حرة وكريمة وتجرم الإرهاب الفكري والرقمي الموجه ضدها، سيبقى السلام الشامل والمستدام في اليمن هدفاً بعيد المنال.

خارطة الطريق:

التدابير الاستراتيجية والعملية لبناء منظومة حماية تكاملية تعزز الحضور الفاعل للمرأة في الفضاء المدني، والشأن العام.

استناداً إلى التحليل الهيكلي الشامل لطبيعة التهديدات الرقمية والواقعية، ولتفكيك الجذور العميقة لخطاب الكراهية والتشهير والوصم والتحريض ضد النساء العاملات في الفضاء المدني، نضع بين أيدي صناع القرار، ومنظمات المجتمع المدني، والقيادات المجتمعية، والجهات الدولية المانحة، خارطة طريق عملية واستراتيجية شاملة. تُصمم هذه التوصيات لتأسيس "حزام حماية قانوني ومؤسسي ومجتمعي" متكامل، يدمج بين التدابير القانونية الرادعة، والممارسات المؤسسية الفعالة، والمعالجات الثقافية والمجتمعية التي تراعي حساسية النزاع، وتوزع الأدوار بوضوح بين كافة الشركاء، وذلك وفقاً للمسارات التالية:

يتطلب الوضع الراهن إصدار تشريع جنائي متكامل يتمثل في صياغة وإقرار قانون خاص وشامل ومستقل بمكافحة الجرائم السيبرانية، بحيث يواكب مفاهيم العصر ويتضمن تعريفات دقيقة وواضحة للعنف الرقمي ضد النساء، وخطاب الكراهية الجندري، والابتزاز الإلكتروني، والتنمر، والتشهير، والتحريض العلني، بما يتجاوز النصوص المتقادمة والفضفاضة في قانون العقوبات لعام 1994، مع تقرير عقوبات رادعة تتناسب طردياً مع حجم التدمير النفسي والاجتماعي والاقتصادي الذي يلحق بالضحايا وعائلاتهن. ومن الضروري إجراء مراجعة شاملة للمواد في قانون الجرائم والعقوبات الحالي، لا سيما المادتين 192 و193، لتفعيل العقوبات المتعلقة بالتحريض العلني عبر الوسائط الإلكترونية والمجموعات الرقمية، مع إصدار تعميمات ملزمة من مجلس القضاء الأعلى والنائب العام بوضع محددات صارمة لتطبيق نصوص المادة 273 المتعلقة بالفعل الفاضح المخل بالحياء، والمادة 259 المتعلقة بازدراء الأديان، لضمان عدم استخدامهما في التكييف العكسي ضد المدافعات عن حقوق الإنسان أو تحويل الضحايا اللواتي تم اختراق بياناتهن إلى متهمات أمام القضاء.

تعديل قانون الصحافة والمطبوعات رقم 25 لعام 1990 ليتواءم مع متغيرات النشر الإلكتروني، مع تشديد العقوبات الهزيلة الواردة في المادة 104 لتصبح رادعاً حقيقياً ضد التشهير، وبالتوازي مع ذلك، يجب تعديل قانون الأوقاف والإرشاد رقم 40 لسنة 1991 ولائحته التنفيذية بإضافة نصوص صريحة تجرم استخدام المنابر الدينية للتحريض أو التكفير ضد النساء، مع فرض عقوبات تصل إلى سحب ترخيص الخطابة. كما ينبغي تفعيل مسار التعويض المدني عبر تحفيز النيابة العامة لاعتبار التشهير والتحريض حقاً عاماً يمس السلم الأهلي، وتشجيع المدافعات على اللجوء للمحاكم المدنية لطلب تعويضات مالية رادعة استناداً للمواد 304 و305 و333 و352 من القانون المدني رقم 14 لعام 2002، بهدف رفع الكلفة الاقتصادية للمحرضين وتحقيق الردع المادي الفعال.

يتوجب على الحكومة تبني استراتيجية وطنية شاملة لمكافحة العنف القائم على النوع الاجتماعي، تربط بين الحماية والوقاية والمساءلة وتلزم كافة وزارات الدولة بتضمين سياسات حماية المرأة والناشطات ضمن خططها السنوية، مع مأسسة آليات حماية الشهود والمبلغات في الجرائم الرقمية لضمان السرية التامة والحماية الجسدية من انتقام الجناة. وعلاوة على ذلك.

المصادقة على الاتفاقيات الدولية المعنية، وفي مقدمتها اتفاقية بودابست لمكافحة الجريمة السيبرانية لعام 2001، ومسودة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجرائم السيبرانية لعام 2024، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية "سيداو"، لتمكين الأجهزة الوطنية من التعاون العابر للحدود مع شركات التكنولوجيا لتعقب الجناة خلف الحسابات الوهمية.

وفي المسار المؤسسي الموجه للجهات الرسمية، يجب العمل الفوري على تطوير إدارات البحث الجنائي وتزويدها بالتقنيات والأدوات المتطورة الخاصة بالأدلة الجنائية الرقمية، مع توفير التدريب النوعي للضباط والمحققين على كيفية تتبع مصادر الإشاعات وكشف الحسابات الوهمية، ويرافق ذلك ضرورة تجنيد وتدريب عدد كافٍ من المحققات الإناث للعمل ضمن إدارات الجرائم الإلكترونية، لضمان بيئة استجابة آمنة وحساسة جندرياً تحمي خصوصيات الضحايا وتتجنب ممارسات العنف المؤسسي أو لوم الضحية.

تقديم دعم مادي وتقني ولوجستي عاجل لشعبة مكافحة الجرائم المعلوماتية ونيابة الصحافة، مع توسيع نطاق اختصاصهما الجغرافي والعملي ليشمل رصد وملاحقة حملات التحريض السياسي والجندري الممنهجة، وعدم حصر دورها في قضايا الابتزاز الفردي فقط.

إصدار أدلة تشغيلية واضحة للسلطات الأمنية والنيابات تميز بدقة بين النقد المرسل وبين خطاب الكراهية والتشهير والتحريض الذي يستوجب الضبط، مع إصدار توجيهات عليا تمنع إغلاق ملفات الابتزاز والتحريض عبر آليات الصلح العرفي أو التسويات المجتمعية القسرية، واعتبار هذه الجرائم مساساً بالحق العام لا يقبل المساومة.

وعلى صعيد الدور الرقابي، يجب على وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل ومكاتبها في المحافظات الانتقال من الدور الإداري التقليدي إلى دور الحماية الفاعل، عبر إدراج شرط ملزم لمنظمات المجتمع المدني يقتضي تبني سياسات حماية داخلية وبروتوكولات أمان رقمي للموظفات كشرط أساسي لمنح أو تجديد التراخيص، مع تفعيل آليات لمحاسبة المؤسسات التي تتخلى عن كوادرها النسائية عند تعرضهن للابتزاز أو التشهير.

يتوجب على وزارة التخطيط والتعاون الدولي إدماج قضايا الحماية ضمن أولويات خطط التنمية الوطنية، وتوجيه تمويل المانحين نحو برامج صمود وسلامة القيادات النسوية، وسد الفجوات التمويلية المتعلقة بحالات الطوارئ والاستجابة السريعة للمدافعات عن حقوق الإنسان.

يجب على وزارة الإعلام تفعيل دورها عبر تبني استراتيجية إعلامية مضادة تبرز إسهامات المرأة اليمنية وتكشف الآثار المدمرة للتشهير على النسيج الاجتماعي، مع اعتماد مدونة سلوك مهنية ملزمة لجميع الوسائل الحكومية تمنع استضافة المحرضين أو الترويج لخطابات التكفير والتخوين، وإنشاء وحدة متخصصة لرصد وتحليل المضامين الإعلامية المحرضة وإحالة المخالفين للجهات المختصة.

كما يجب تمكين اللجنة الوطنية للمرأة واتحاد نساء اليمن عبر تزويدهما بميزانيات تشغيلية كافية وموارد بشرية مؤهلة لتحويلهما من جهات تصدر البيانات إلى مؤسسات فاعلة توفر المساعدة القانونية والنفسية الفورية للناشطات وتشكيل جبهة ضغط وطنية لمحاسبة المتورطين في حملات التشهير.

وفيما يتعلق بوزارة الأوقاف، يتوجب عليها فرض الرقابة على المساجد غير المنضوية وإنشاء وحدات رصد متخصصة لمحتوى الخطاب الديني وتوثيق التحريض أو التكفير ضد النساء لضمان الملاحقة القانونية للخطباء، مع إنتاج خطاب ديني بديل يعزز التسامح ويؤكد على كرامة المرأة وحقها في العمل العام، وتأهيل كوادر نسائية (واعظات) لتقديم قراءات فقهية معتدلة وداعمة لحقوق المرأة.

ويمتد المسار المؤسسي ليشمل وزارة التربية والتعليم والجامعات، المطالبة بمراجعة المناهج الدراسية لتنقيتها من الصور النمطية، وإدماج مفاهيم حقوق الإنسان والتربية الإعلامية والرقمية لخلق جيل يمتلك أدوات التفكير النقدي لمواجهة حملات التضليل والتشهير.

أما مسار منظمات المجتمع المدني والمكونات النسوية، فيجب أن يركز على توحيد السردية الحقوقية وبناء تضامن مؤسسي قوي يتجاوز حالة تشتت الجهود ويعيد تعريف العمل الحقوقي كواجب وطني وديني وأخلاقي، وتشكيل تحالفات قادرة على تبني قضايا الناشطات المستهدفات وتوفير الغطاء المعنوي لهن. والالتزام بإقرار لوائح حماية داخلية صارمة تتضمن بروتوكولات للأمان الرقمي وتجرم أي إجراء إداري تعسفي بحق الموظفات المستهدفات بحجة الحفاظ على سمعة المؤسسة، مع اعتماد نموذج حادثة موحد لتوثيق الانتهاكات وربطه بآليات إحالة سريعة. كما ينبغي تفعيل لوحات إنذار مبكر تتبع الاقترانات عالية الخطورة في الفضاء الرقمي، وتشكيل فرق استجابة سريعة للتدخل في الساعات الأولى من حملات التشهير لتطويق الأزمة، وإنشاء عيادات قانونية ونفسية مساندة ومتنقلة بالتعاون مع نقابات المحامين والأخصائيين. ويتحتم على المنظمات التحول الاستراتيجي نحو "تسويق قيمي" لمنجزات النساء، وتوظيف منصات الإعلام الجديد والتقليدي لنمذجة قصص الكفاح والنجاح، وإشراك المجتمع في تقدير دور المرأة كشريك أساسي في التنمية لا كخصم يجب إقصاؤه. ويجب أيضاً إطلاق برامج أمن رقمي وحماية للخصوصية مكثفة ومخصصة للصحفيات والناشطات البارزات، لتعليمهن تقنيات تشفير البيانات وحماية الحسابات والمسح الاستباقي للمعلومات الشخصية لتصعيب مهمة المحرضين.

وفي مسار ضبط البيئة الافتراضية، يجب بناء شراكات رسمية وقنوات اتصال سريعة بين ائتلافات المجتمع المدني والمنصات العالمية، لمنح الجهات اليمنية صفة "المبلغ الموثوق"، مع تزويد هذه المنصات بقوائم مصطلحات وسياقات لهجية محلية مستخدمة في التحريض لمساعدة خوارزميات الذكاء الاصطناعي على إزالة المحتوى عالي الخطورة بسرعة. مع إطلاق حملات توعية وطنية واسعة بالتربية الإعلامية والرقمية تستهدف المؤثرين والصحفيين والجمهور العام لتعزيز مهارات كشف التضليل والالتزام بأخلاقيات النشر. ويجب تنفيذ حملات توعية مشتركة وعابرة للقطاعات تضم وزارات حقوق الإنسان، الشؤون القانونية، الاتصالات، الشؤون الاجتماعية، التربية، والإعلام، لإطلاق برامج توعية مكثفة وحوارات مجتمعية مفتوحة تنبذ التحريض وتعزز من وعي المجتمع بأهمية احترام النساء وخطورة الانجرار خلف الشائعات.

وفيما يخص المسار المتعلق بالقادة الدينيين والمجتمعيين، يجب هندسة ميثاق شرف مجتمعي يرتكز على قيم العدالة التصالحية، ويجمع بين القيادات النسوية ورجال الدين المعتدلين ووجهاء القبائل في مساحات حوارية آمنة وموائد مستديرة لتفكيك حالة الاستقرار السلبي وبناء تفاهمات تتوج بميثاق يجرم بوضوح استخدام المنابر الدينية أو المجالس الاجتماعية للتحريض ضد المدافعات عن حقوق الإنسان ومساحة العمل المدني. ويتطلب ذلك توجيه الجهود نحو إنتاج خطابات دينية ورسائل إعلامية واجتماعية داعمة تستلهم مقاصد الشريعة في حفظ النفس والعرض والكرامة، وتؤكد على إنسانية المرأة، ويتم بثها عبر المساجد ووسائل الإعلام في لحظات ذروة الأزمات لتحييد "التغليف القيمي" للهجمات. كما يجب استثمار المكانة الرمزية للوجاهات القبلية لتشكيل لجان وساطة خلفية تعمل بهدوء بعيداً عن صخب الإعلام لاحتواء موجات التحريض وفض نزاعات التشهير قبل تفاقمها، مما يمنع تحويل الخلافات الفكرية إلى اختبارات أخلاقية علنية تدمر حياة الناشطات وتمزق السلم الأهلي.

أما المسار المتعلق بالاستدامة والتمويل، فيحتم على المانحين والشركاء الدوليين تخصيص صناديق تمويل مرنة مخصصة لحالات الطوارئ القصوى، لتغطية تكاليف حزم الحماية والإحالة العاجلة للمدافعات المستهدفات، بما يشمل تكاليف الملاذ الآمن، والاستشارات القانونية، والرعاية النفسية، ومستلزمات الأمان الرقمي المتقدم. ويجب توجيه التمويل الدولي للاستثمار طويل الأمد في البنية التحتية الوطنية، وتحديداً دعم وتأهيل شعبة مكافحة الجرائم المعلوماتية، وتمويل منصات التنسيق متعددة الأطراف، ودعم العيادات القانونية والنفسية، مع توفير تمويل أساسي للمنظمات لضمان قدرتها على تعزيز الحوكمة الداخلية وتأمين استمرارية سياسات الحماية. وأخيراً، ينبغي الاستثمار في برامج طويلة الأمد تدعم دوائر الحوار المجتمعي المصغرة التي تجمع القيادات النسوية والقادة الدينيين والقبليين لبناء تفاهمات مستدامة تحصن الفضاء المدني، مع تمويل فرق محلية لإنتاج محتوى إعلامي وردود غير تصادمية وسرديات إنسانية قادرة على الصمود ومراعية لتعقيدات السياق الثقافي والاجتماعي اليمني.

رابطة أمهات المختطفين
Abductees' Mothers Association

www.ama-ye.org

abducteesmother